

3- أبواب الفرائض من شرح جامع الترمذي

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين وعليه نتوكل واليه نلجأ وبه نعتصم جل وعلا نحمده سبحانه وتعالى ونثني على الخير ونثني عليه الخير كله ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين - [00:00:00](#)

اما بعد قال الامام ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى في كتابه الجامع بابواب الميراث قال باب ما جاء في ميراث بنت الابن مع بنت الصلب وسوف يأتي ان لبنت الصلب لها النصف - [00:00:31](#)

ولبنت الابن السدس تكملت الثلثين نعم قال حدثنا الحسن بن عرفة وابن يزيد العبدي البغدادي والحسن بن عرفة ولد عام خمسين ومئة وتوفي عام سبعة وخمسين ومئة فعاش سبع ومئة من السنين سبعة ومئة من السنين - [00:00:59](#)

وذكر انه عاش عشرة ومئة من السنين نعم. والحسن بن عرفة وواضح انه ثقة وقد وسقه يحيى دمايين وقال ابو حاتم وابنه صدوق قال الدارقطني ايضا. قال لا بأس به - [00:01:38](#)

او قال صدوق نعم وواجه انه ثقة وذلك لاستقامة حديثه وقد ذكر حديثا قد تفوض به حديث غريب ولا اقول تفرد به؟ نعم. قيل انه لا يعرف الا من هذا الوجه ولعل يأتينا حديث ابي هريرة ان اعمار امتي ما بين ستين الى - [00:02:14](#)

سبعين وقلهم من يجوز ذلك قال الحسن بن عرفة انا من الاقل. فقد تجاوز نعم ذلك فحديثه مستقيم وهو مكثر وهو عنه الجم الغفيظ. وبعضهم من كبار الحفاظ وعلى رأسهم ابي عيسى الترمذي - [00:02:45](#)

والنسائي في السنن الكبرى وابو داود فيما ذكر الجياني في كتابه الزهد وابن ماجة وابو يعلى وعبدالله بن الامام احمد وغيرهم من الحفاظ الكبار نعم فهو ثقة مكثر. قال حدثنا يزيد بن هاون السلمي - [00:03:09](#)

الواسطي وهو ثقة سبت دفع ام ستة ومائتين قال عن سفيان الثوري وسفيان هو بن سعيد بن مسروق الثوب صوم او بباب فهو من تيم او باب وسفيان توفي عام واحد وستين ومئة - [00:03:39](#)

قال عن ابي قيس الاودي وابو قيس عبدالرحمن ابن ثروان ابو قيس الاودي الكوفي وفيه بعض الخلاف وواجه انه صدوق له بعض الاوهام نعم ومنها حديث الذي رواه عن هزيل ابن شوحبيل - [00:04:08](#)

عن ابي موسى الاشعري بل ان المغيرة بن شعبة بل عن المغيرة بن شعبة ان الرسول صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين مسح على الجوبين والنعلين. مسح على الجوبين والنعلين - [00:04:35](#)

نعم وهذا قد اخطأ فيه هذا خطأ هذا الحديث خطأ والظاهر انه من ابي قيس والله اعلم نعم والصواب في الحديث كما جاء في الصحيحين ان الرسول صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه - [00:04:57](#)

نعم فهو رواه بالمعنى واخطأ نعم ولذا وقع فيه بعض الاختلاف وواجه انه صدوق له بعض الاوهام وتوفي عن عشرين ومئة وقد خرج له البخاري واصحاب السنن فهذا الحديث الذي معنى قد خرجه البخاري - [00:05:16](#)

نعم قال عن هزيل ابن شوحبيل وهو الاودي ايضا واود من همدان وهزيل ابن شبحبيل الاودي كان اعمى وهو كوفي وقيل انه ادرك الجاهلية ولذا قال ابن حجر ثقة مخضرم - [00:05:46](#)

نعم وهو ثقة نعم قال جاء رجل الى ابي موسى الاشعري رضي الله عنه سلمان بن ربيعة رضي الله عنهما فسألها عن ابنة وابنتي ابن واخت لاب وام فقال لابن النصف - [00:06:18](#)

ولا الاخت من الاب والام ما بقي اي النصف فهي عصبة وقال له انطلق الى عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه فاسأله فانه سيتابعنا

فاتى عبدالله فذكر له ذلك واخبره بما قال - 00:06:46

قال عبدالله اي بن مسعود رضي الله عنه قد ضللت اذا. وما انا من المهتدين ولكن اقضي فيها فما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للابنة النصف والابنة الابن السدس - 00:07:09

تكلمة الثلثين لان للبنات الثلثين نعم اذا لم يكن لهن معصب نعم سواء كن اثنتين او كن مئة نعم. فاذا انفردت احدهن اخذت النصف فان كان للمتوفى ابنة ابن فانها تأخذ السدس تكلمة - 00:07:44

الثلثين نعم وللأخت ما بقي فهي عصبه مع البنت فلها ما بقي والباقي هنا الثلث قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نعم وانا اذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى من صحة هذا الحديث وقد اخرج البخاري - 00:08:16

في كتابه الصحيح نعم قال وابو قيس الاودي اسمه عبدالرحمن بن سقوان. كوفي وقد رواه ايضا شعبة ان الحجاج عن ابي قيس الاودي. نعم قال باب ما جاء في ميراث الاخوة - 00:08:51

من الاب والام فعندنا الاخوة اما ان يكونوا اشقاء من الاب والام واما من الاب فقط واما من الام واما الاخ من الرضاع نعم اذا وجد الاخوة الاشقاء مع الاخوة لاب فان المقدم من - 00:09:20

الاخوة الاشقاء ويمنعون الاخوة لاب ان يرثوا معهم نعم قال حدثنا بن دار محمد بن بشار العبدي وفي عام مئتين وخمسين ومئتين قال حدثنا يزيد ابن هارون السلم يتقدم وبندائته في عام اثنتين وخمسين ومئتين. نعم. ويزيد تقدم ستة ومائتين. قال اخبرنا سفيان

الثوري ايضا تقدم عن ابي اسحاق السبيعي عمرو بن - 00:09:56

لله الهمداني السبيعي وهو ثقة سبت وفي عام سبعة وعشرين او ثمانية وعشرين او تسعة وعشرين ومئة قال عن الحارس ابن عبد الله الهمداني الخارفي المعروف بالاعور والحارث ابن عبد الله - 00:10:34

توفي عام خمسة وستين في خلافة عبدالله بن الزبير رضي الله عنه والحارس من كبار التابعين وهو لا يحتج به في باب الرواية لا يحتج به قال عن علي رضي الله تعالى عنه - 00:10:58

انه قال انكم تقرأون هذه الآية من بعد وصية توصون بها او دين وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية نعم عندما يموت الميت فاول ما يبدأ به فيما يتعلق بماله مؤنة التجهيز - 00:11:22

اذا لم يكن احد يجهزه فيؤخذ من ماله مؤنت تجهيزه نعم ثم بعد ذلك الديون التي عليه وهذه الديون اما ان تكون موثقة اي براهن او مرسله فيبدأ بالموثقة نعم - 00:11:49

فتسد ثم بعد ذلك الوصية ثم بعد ذلك ماذا نعم الميراث وطبعا تكون الوصية من الثلث فما دون الوصية تكون من الثلث فما دون يعني لو اوصى بكل ماله ما يجوز. الثلث فما دون الا اذا اجاز ذلك من - 00:12:17

الورثة اذا اجازوا الورثة فالامر اليهم نعم قال وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية. وان اعيان بني الام عيان بني الام اي الاخوة الاشقاء يرثون دون بني العلات - 00:12:40

العات الذي ابوهم واحد وامهاتهم نعم شتى نعم الانبياء اخوة لعات نعم دينهم واحد وشرائعهم شتى فدينهم الاسلام التوحيد نعم وان اعيان بني الامة ايها الاخوة الاشقاء يرثون دون بني العلات - 00:13:07

او رجل او رجل يرث اخاه لابييه وامه دون اخيه لابييه فانه لا يبس بهذه الحالة نعم قال حدثنا بنداق قال حدثنا يزيد ابن هارون وكلاهما قد تقدمما قال اخبرنا زكريا. ابن ابي زائدة - 00:13:33

وزكريا بن ابي زائدة هو الهمداني الكوفي وتوفي عام سبعة واربعين ومئة. وهو ثقة جليل قال عن ابي اسحاق السبيعي عن الحارث عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله - 00:14:07

ولا حدثنا ابن ابي عمر وهو العدني المكي وهو ثقة حافظ وفي عام ثلاثة واربعين ومئتين وهذا حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري عفوا ابن عيينة نعم ابو عيسى لا يا ابويا عن سفيان تسوي لبواسطة رجلين - 00:14:32

ثم ابن ابي عمر لا لم يدرك الثور ابن ابي عمر لا يروي عن الثور. نعم وعلى حدثنا سفيان لكن مر علينا سفيان الثوري قبل قليل نعم وقد

حدثنا سفيان وهو ابن عيينة ابن ابي عمران الهلالي - 00:14:58

وتوفي عام ثمانية وتسعين ومئة قال حدثنا ابو اسحاق السبيعي عن الحارث عن علي رضي الله عنه ولقد رسول الله صلى الله عليه

وسلم ان اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات - 00:15:16

نعم. واتقدم ان الاخوة الاشقاء مع الاخوة لاب لا يرثون الاخوة اللي اب معهم قال هذا حديث لا نعرفه الا من حديث ابي اسحاق عن

الحارث عن علي وابو اسحاق لم يسمع من - 00:15:37

الحارس سوى اربعة احاديث والباقي كتاب وقد تكلم بعض اهل العلم في الحادث نعم ففيه ايضا الحارث بن عبدالله وهو علقته

الاصل قال والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم - 00:16:02

لكن العمل عليه فان النصوص دلت عليه نعم ولا باب ميراث البنين مع البنات فالبنين مع البنات يأكل للذكر مثل حظ الانثيين للذكر

مثل حظ الانثيين نعم وكذا الاخوة الاشقاء او لاب - 00:16:24

ومعهم اخوات ايضا للذكر مثل حظ الانثيين واما الاخوة لام فذكرهم واثاهم نعم واحد يأخذون الواحد منهم ياخذ السدس نعم سواء

كان ذكرا ام انثى ويشتركون في الثلث ويشتركون في الثلث - 00:17:02

قال حدثنا عبد بن حميد وهو الكشي وهو ثقة الحافظ توفي عام تسعة واربعين ومائتين وقيل ان اسمه عبدالحميد قال اخبرنا عبد

الرحمن ابن سعد وعبدالرحمن ابن سعد هو ابن عبد الله - 00:17:31

عبد الرحمن ابن عبد الله ابن سعد الدشتكي نعم وهو ثقة قال اخبرنا عمرو ابن ابي قيس وهو الازرق او غازي كان كوفي ونزل وعم

ابن ابي قيس فيه بعض الخلاف - 00:17:58

وواضح انه صدوق له بعض الاوهام كما قال ابن حجر كما قال الذهبي وابن حجر تعطي وين التهذيب التهذيب في اي مجلد هذا ها

طيب في امر يا فتحت كان - 00:18:40

طيب قال عن محمد بن المنكذب وهو ابن الهدير القرشي التيمي وهو ثقة فاضل توفي عام بواحد وثلاثين ومئة ولا عن جابر ابن

عبد الله ابن عمرو ابن حرام الانصاري رضي الله تعالى عنه - 00:19:20

رضي الله تعالى عنهما قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض في بني سلمة من الانصار فقلت يا نبي الله

كيف اقسام ما لي بين ولدي - 00:20:04

نعم فلم يرد علي شيئا فنزلت يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

ونذهب الى ما ذهب اليه ابو عيسى وقد رواه ابن عيينة وغيره عن محمد بن المنكدر عن جابر - 00:20:30

وقدم رواية عمرو بن ابي قيس مع انها بن عيينة اوثق لان هذي طريقة ابو عيسى نعم يقدم المعلول او يقدم من كان دون في الصحة

ثم يذكر الاصح وقد اخرج البخاري - 00:21:26

ومسلم من طرق وليس عند احد منهم اي ممن رواه عن ابن المنكذب فنزلت يوصيكم الله الا في رواية بن جريج اخرجها الشيخان

وعند مسلم فنزلت اية الميراث منطويك بهز ابن اسد عن شعبة - 00:21:52

فقلت لمحمد ابن المنكدر يستفتونك قل الله يفتيكم قال هكذا انزلت وفي باقي الروايات فنزلت اية الفرائض وفي روايات اخرى اية

الفرض نعم وطبعا الصواب هو ما سوف يأتي. الصواب عفوا هو ما سوف يأتي - 00:22:18

نعم فجوابه عفوا رواية السابقة هذي التي معنا لا تصح لان هذا السؤال يعني حصل من جابر اما قبل ان يتزوج او قبل ان يولد له نعم

لانه قال كلاله هنا. نعم - 00:22:58

فنقرأ ما بعده. قال باب ميراث الاخوات باب ميراث الاخوات قال حدثنا الفضل ابن الصباح البغدادي وهو ثقة توفيق عقبى اربعين

ومئتين خمسة واربعين ومائتين او اربعة واربعين ومائتين قال حدثنا سفيان بن عيينة - 00:23:36

قال اخبرنا محمد بن المنكدر سفيان تقدم ابن المنكدر يتقدم سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ويقول مرضت بقى تاني رسول الله

صلى الله عليه وسلم يعودني ووجدني قد اغمي علي فاتاني ومعه ابو بكر - 00:24:04

وهما ماشيان وهذا فيه تفقد رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه مع انه جابو كان صغيرا نعم شابا رضي الله تعالى عنه وعندما مرض اتى اليه عليه الصلاة والسلام ومعه ابو بكر يعوده - [00:24:25](#)

ففيه زيارة ايضا المريض وفيه المشي وهو اعظم اجرا من الركوب نعم قال فتوضاً رسول الله صلى الله عليه وسلم وطبعاً جابر ابن عبد الله له نعم اشياء كثيرة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:24:52](#)

يدل على قربيه منه موقف جابر من رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم يعني قد جمعت هذه نعم الاحاديث ولعلها تخرج ويعني قبل ان تخرج نعم يعلق عليها ويؤلف بينها - [00:25:30](#)

وهي مهمة يعني تخرج منها قصة كاملة لجابر ورضي الله عنه منذ شبابه الى ان توفاه الله عز وجل قال فتوضاً رسول الله صلى الله عليه وسلم فصب علي من وضوئه - [00:26:01](#)

فافقت وهذا لبركتي الماء المتساقط من اعضاء وضوئه صلى الله عليه وسلم فهذا لا يشفع لغيره لغير رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خاص به عليه الصلاة والسلام نعم - [00:26:25](#)

ولكن استدل به على طهارة الماء المتساقط من اعداء من اعضاء الوضوء قال فافقت فقلت يا رسول الله كيف اقضي في مالي؟ او كيف اصنع في مالي؟ فلم يجبني شيئاً - [00:26:52](#)

وكان له تسع اخوات وليس المسألة يعني اولاد نعم من ذكور او اناث وانما له اخوات تسع حتى نزلت اية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة فهذا الصواب في نزول الآية وليس يوصيكم الله - [00:27:08](#)

باولادكم للذكر مثل حظ الانثيين وانما يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة اخر اية من سورة النساء والكلالة من ليس له اصول وليس له مدى فروع يعني عند وفاته لا يكون له اصول قد توفاهم الله ولا فروع - [00:27:37](#)

نعم فهو كلالة نعم له اخوة واخوات نعم فاذا للاخوات النصف ان كن شقيقات نعم او لآب نعم الواحدة النصف والاثنتان الثلثان وان كان معهم اخوة فالذكر مثل حظ الانثيين - [00:28:03](#)

الاية قال جابر في نزلت نعم رواية ابن عيينة اخرجها الشيخان نعم وبقيت اصحاب السنن قال ابو عيسى هذا حديث صحيح وفي بعض النسخ حسن صحيح لعل نسخة ابو ابراهيم منها - [00:28:33](#)

نعم والارجح صحيح لان الاول قال انا حسن صحيح وهذا هو ساكوبت بن عيينة وهي لا شك تخالفه في الاية نعم قال صحيح فالثانية اصح هي الصحيحة وتقدم انه احيانا يستعمل صحيح بمعنى اصح - [00:29:08](#)

من الحسن الصحيح وحيانا صحيح بمعنى حسن صحيح نعم من باب التفتن في العبارة وحيانا يريد ان يؤكد يستعمل صحيح يريد ان يؤكد صحة الخبر فهو له ثلاث استعمالات في الصحيح لوحده - [00:29:33](#)

نعم في تحفة الاشراف صحيح وفي طبعة الرسالة صحيح وفي نسخة المبارك فوقي حسن صحيح ايضا فوق رسالة في عفوا تأصيل ومناصر ما معاه نسخة التأصيل حسن صحيح في التأصيل - [00:30:03](#)

واراجع والله اعلم صحيح كما في تحفة الاشراف وقد عهد عنه يستخدم مثل هذا. نعم اي نعم هذا يعني يكون من اوهامه والله اعلم لانه قد رواه غير واحد عنه - [00:30:34](#)

طبعاً يوصيكم الله في اولادكم هذه جاءت في رواية ابن جويج عن ابن المنكذب واخرجها الشيخان فقد يكون ابن المنكذب هو الذي كان يضطرب نعم قد يكون ابن المنكذب هو الذي نعم - [00:31:31](#)

وجاء في غاية شعبة وقلت لمحمد بن المنكذب يستفتونك قال هكذا نزلت وفي رواية وفي باقي الروايات فنزلت اية الفرائض وفي اخرى اية الفرض فقد يكون هو ابن المنكر الذي - [00:32:02](#)

يعني كان يتردد مرة هكذا ومرة هكذا وذكرته انا علقت قلت ولعل ابن المنكذب هو الذي ذكرها فاختأ نعم هذا تعليق قديم. اذا ليس من عمرو ابن ابي قيس فلانه قد توبع - [00:32:22](#)

فهذا والله اعلم من ابن المنكذب لا بعيد نزلت الايات من بعيد هو القصة واحدة القصة واحدة القصة واحدة وتخرىج الشيخان لهذا

نعم يعني من المنقذ وهو الذي نعم اخطأ - 00:32:51

الاصل القصة صحيح. لكن ابن المنكذب ما ظبط اي اية نزلت. نعم هذا بالنسبة لترجمة عمرو بن ابي قيس نعم نعم نعم ابو ابن ابي قيس وغازي الازرق كوفي نزل الري - 00:33:45

قال وهو عن ابي اسحاق السبيعي ومنصور ابن المعتم بقول من هل من عمرو وذكر جمعا وهذا كما تقدم يستفاد منه نعم انتشار نعم طلبة للعلم وكثرة روايته وانه ليس - 00:34:23

مقل ثم قال وعنه عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الدشتكي وذكروا جمع قال عبد الصمد بن عبد العزيز المكرم دخل غازيون على الثور فسألوه الحديث وقال ليس عندكم ذلك الازرق - 00:34:40

يعني عمه ابن ابي قيس وقال الاجور عن ابي داود في حديثه خطأ وفي موضع اخر لا بأس به. اذا علم ان هذا الخطأ يعني ليس شديد او ليس كسير والا كان ضعفه - 00:35:00

وذكر ابن حبان في السقات قلت اي بن حجر وقال بن شاهين في استيقاظ قال عثمان بن ابي شيبه لا بأس به كان يهتم في الحديث قليلا وقال ابو بكر البزار - 00:35:16

في السنن مستقيم الحديث نعم فهو صدوق له بعض الاوهام وعمرو نعم قال باب في ميراث العصابة قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن وهو الداقمي الشمعوكندي وفي عام خمسة وخمسين ومئتين من الحفاظ - 00:35:33

قال اخبرنا مسلم ان ابراهيم الازدي الفراهيدي وقد توفي عام اثنين وعشرين ومائتين قال حدثنا وهيب بن خالد الباهلي وهو ثقة ثبت في اربعة وستين ومئة قال حدثنا بن طاووس عبد الله - 00:36:06

ابن طاووس ابن كيسان وهو ثقة فاضل ولا عن ابيه طاووس ابن كيسان الابناوي وهو عالم جليل توفي عام ستة ومئة قال عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:36:23

الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فهو لاولى رجل ذكر هذا الحديث يعتبر قاعدة في الفرائض نعم اذا توفي الشخص وكان الذين يرثونه اصحاب فاقد وعصابة فيبدأ باصحاب الفروض فيعطون فروضهم - 00:36:41

اذا بقي نعطي لمن لاولى رجل ذكر ما بقي نعطي لاولى رجل ذكر الاقرب فالاقرب نعم قال حدثنا عبد بن حميد تقدم قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني توفي عام احدى عشر ومائتين - 00:37:15

وهو حافظ اما اعمق ابو راشد البصري وهو ثقة جليل توفي عام اربعة وخمسين ومئة. عن ابن طاووس وهو مقدم في بن طاووس والزهبي وهو عبد الله عن ابيه طاووس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - 00:37:37

قال هذا حديث حسن صحيح قال عفوا هذا حديث حسن وقد روى بعضهم عن ابن طاووس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلنا فعلم ان هذا هو السبب - 00:37:57

في عدم تصحيحه فهو يحتاط كثيرا في روايته في حكمه عفوا على الاحاديث والحديث قد خرجه الشيخان الحديث قد خرجه الشيخان ونذهب الى صحته نعم وهذا الحديث طبعاً قد - 00:38:19

ارسله الثوري وابن جريج وقد رجح الشيخان الموصول فقد اخرجه البخاري من طريق وهيب وروح ابن القاسم ومسلم من طريق وهيب وروح ومأمور ويحيى. ابن ايوب كلهم من طريق عبد الله بن طاووس - 00:38:56

واخرجه ابن الجاود من طريق المغيرة بن سلمة والطبراني والدارقطني هذا تعليق قديم كان ما خوتنا مرة اخرى نعم والطبراني والدعوة والدعوة قطن من طريق زياد بن سعد والدعوة قطن من طريق بن صالح - 00:39:18

والحاكم طريق علي بن عاصم والداء اي نعم كلهم عن عبد الله بن طاووس به موصولا واخرجه الدارقطني من طريق مروان ابن محمد الطاطبي عن هشام بن حجر عن طاووس به - 00:39:42

وهذا يؤكد الوصل وعنده فلاولى رحم ذكرت وهو بمعنى فلولا رجل دكوا ورواه ابو حنيفة عن طاووس به واخذه سعيد بن منصور عن سفيان بن عيينة عن هشيم بن حبيب فوقفه على ابن عباس - 00:40:01

ورواه الدارقدي كما تقدم من طريق موائى بن محمد عن سفيان فرفعه. وانا ارجح رفعه لان سعيد مروان متقاربان واخرجه الطبراني
خالد ابن يوسف السمتي وهو متروك السنني متروك يوسف وابنة ضعيف - [00:40:37](#)
عن ابيه عن زياد بن سعد به وسمت متروك وابنه ضعيف فاو واجه الوصل وهو حديث صحيح نعم وهو قاعدا من قواعد الفرائض -
[00:41:05](#)